

وبعد استكمال جميع وثائق الملف بتاريخ 26 شوال 1442  
(7 يونيو 2021) :

وبعد نشر بلاغ مجلس المنافسة حول مشروع التركيز الاقتصادي  
بإحدى الجرائد الوطنية وبالموقع الإلكتروني للمجلس بتاريخ 9 ذي  
الحجة 1442 (20 يوليو 2021)، والذي يمنح أجل (10) أيام للأغيار  
المعنيين قصد إبداء ملاحظاتهم حول مشروع عملية التركيز أعلاه :

وحيث إن الفاعلين والمتدخلين في سوق خدمات المطاعم الجماعية  
لم يبدوا أية ملاحظة حول عملية التركيز موضوع التبليغ :

وبعد تبليغ السلطة الحكومية المكلفة بالمنافسة بنظير من الملف  
بتاريخ 9 ذو الحجة 1442 (20 يوليو 2021) :

وبعد تقديم المقرر العام ومقرر الموضوع للتقرير المعد بشأن  
عملية التركيز الاقتصادي المذكورة، وكذا للخلاصات وللتوصيات  
المنبثقة عنه، خلال اجتماع الجلسة العامة للمجلس المنعقد بتاريخ  
18 من ذي الحجة 1442 (29 يوليو 2021) :

وحيث إن المادة 13 من القانون رقم 104.12 المذكور تقتضي  
أنه يمكن تبليغ عملية التركيز الاقتصادي بمجرد ما يكون الطرف  
أو الأطراف المعنية قادرة على تقديم مشروع مكتمل بما فيه الكفاية  
يسمح بدراسة الملف، ولاسيما حينما تكون قد أبرمت اتفاقاً مبدئياً  
أو وقعت رسالة نوايا أو بمجرد الإعلان عن عرض عمومي :

وحيث إن مشروع عملية التركيز الحالية كان موضوع اتفاق مبرم  
بين الأطراف المعنية بتاريخ 7 شوال 1442 (19 ماي 2021) مما يجعلها  
خاضعة للتبليغ طبقاً للمادة 13 من القانون رقم 104.12 :

وحيث إن مراقبة عمليات التركيز الاقتصادي من لدن مجلس  
المنافسة تستوجب قبل الشروع في دراستها التحقق من توفر الشروط  
المنصوص عليها في المادتين 11 و12 من القانون رقم 104.12 المشار  
إليه أعلاه :

وحيث إن المادة 11 تحدد الحالات التي تنجز من خلالها عمليات  
التركيز الاقتصادي الخاضعة للتبليغ إلى مجلس المنافسة بغرض  
دراستها والترخيص لها، كما أن المادة 12 تحدد أسقف رقم المعاملات  
الوطني أو العالمي والذي يجب أن يفوق السقف المحدد بمقتضى  
المادة 8 من المرسوم رقم 2.14.652 المشار إليه أعلاه، أو عندما تنجز  
جميع المنشآت التي تكون طرفاً في عملية التركيز خلال السنة المدنية  
السابقة أكثر من 40% من البيوع أو الشراءات أو المعاملات الأخرى  
في سوق وطنية للسلع أو المنتوجات أو الخدمات من نفس النوع  
أو القابلة للاستبدال أو في جزء مهم من السوق المذكورة :

قرارالمجلس المنافسة عدد88/ق/2021 صادر في 18 من ذي الحجة 1442  
(29 يوليو 2021) المتعلق بتولي شركة «Newrest Maroc Services s.a»  
المراقبة الحصرية المباشرة عن طريق اقتناء  
مجموع أسهم رأسمال وحقوق التصويت المرتبطة به المملوكة  
لشركة «Sodexo Maroc s.a».

مجلس المنافسة،

بناء على القانون رقم 104.12 المتعلق بحرية الأسعار والمنافسة  
الصادر بتنفيذه الظهير الشريف رقم 1.14.116 بتاريخ 2 رمضان 1435  
(30 يونيو 2014) :

وعلى القانون رقم 20.13 المتعلق بمجلس المنافسة الصادر  
بتنفيذه الظهير الشريف رقم 1.14.117 بتاريخ 2 رمضان 1435  
(30 يونيو 2014) :

وعلى المرسوم رقم 2.14.652 الصادر في 8 صفر 1436  
(فاتح ديسمبر 2014) بتطبيق القانون رقم 104.12 المتعلق بحرية  
الأسعار والمنافسة :

وعلى المرسوم رقم 2.15.109 الصادر في 16 من شعبان 1436  
(4 يونيو 2015) بتطبيق القانون رقم 20.13 المتعلق بمجلس المنافسة :

وعلى اجتماع المجلس في الجلسة العامة المنعقد بتاريخ 18 من ذي  
الحجة 1442 (29 يوليو 2021) طبقاً لمقتضيات المادة 14 من القانون  
رقم 20.13 المتعلق بمجلس المنافسة :

وبعد تأكد رئيس الجلسة العامة من توفر النصاب القانوني  
لأعضاء المجلس المنصوص عليه في المادة 24 من النظام الداخلي  
للمجلس :

وبناءً على طلب تبليغ عملية التركيز الاقتصادي المسجل لدى  
الأمانة العامة لمجلس المنافسة تحت عدد 049/ع.ت.إ/2021، بتاريخ  
8 شوال 1442 (20 ماي 2021)، والمتعلق بتولي شركة «Newrest  
Maroc Services s.a» المراقبة الحصرية المباشرة عن طريق اقتناء  
جميع أسهم رأسمال وحقوق التصويت المرتبطة به لشركة «Sodexo  
s.a» :

وبناء على قرار المقرر العام لمجلس المنافسة السيد خالد البوعياشي  
تحت عدد 058/2021 بتاريخ 12 من شوال 1442 (24 ماي 2021)،  
والقاضي بتعيين السيد ياسين العلواوي مقرراً في الموضوع طبقاً  
لأحكام المادة 27 من القانون رقم 104.12 المتعلق بحرية الأسعار  
والمنافسة :

العملية المزمع إنجازها هي الخيار الوحيد للإبقاء على نشاط وأصول شركة Sodexo Maroc.

وحيث إنه في إطار التحليل التنافسي الذي قامت به مصالح التحقيق التابعة لمجلس المنافسة، واستنادا إلى الوثائق والمعطيات التي وفرتها الأطراف المبلغة، فإنه تم تحديد الأسواق المعنية بشقها: سوق المنتج أو الخدمة والامتداد الجغرافي للعملية، وذلك تطبيقا لأحكام النقطة الثالثة من ملحق ملف التبليغ المتعلق بعملية التركيز، والملحق بالرسوم رقم 2.14.652 المشار إليه أعلاه، حيث يعرف السوق المعنى بكونه السوق المناسب المحدد حسب نوع المنتوجات أو الموقع الجغرافي، والتي يكون للعملية المبلغة أثر عليه بصفة مباشرة أو غير مباشرة :

وحيث إنه بناء على قرار مجلس المنافسة عدد 63/ق/2021 الصادر بتاريخ 8 ذي القعدة 1442 (18 يونيو 2021) والمتعلق بتولي شركة «Ansamble Maroc s.a» المراقبة الحصرية المباشرة عن طريق اقتناء جميع حصص رأسمال وحقوق التصويت المرتبطة به لشركة «Proxirest s.a.r.l»، وبعد الاطلاع على وثائق الملف، خلص التحقيق إلى أن الأسواق المعنية بهذه العملية هي :

- السوق القبلي للترود بالمواد الغذائية :

- سوق خدمات المطاعم الجماعية :

- سوق خدمات المطاعم التجارية ذات عقود امتياز :

- سوق خدمات الطعام على متن القطارات :

- سوق خدمات الطعام على متن الطائرة :

- سوق خدمات إدارة المرافق.

وحيث إنه من ناحية التحديد الجغرافي لسوق الترد القبلي بالمواد الغذائية، وسوق خدمات المطاعم الجماعية، فإن تحديد السوق المعنية، يبقى ذا بعد وطني بالنظر إلى تعدد الإختيارات، الأذواق والعادات الغذائية للمستهلكين :

وحيث إنه من ناحية التحديد الجغرافي لسوق خدمات المطاعم التجارية ذات عقود امتياز وسوق خدمات الطعام على متن القطارات وسوق خدمات الطعام على متن الطائرة وسوق خدمات إدارة المرافق، فإن تحديد هذه الأسواق يمكن أن يبقى مفتوحا نظرا لعدم تغيير استنتاجات التحليل التنافسي بغض النظر عن التحديد الجغرافي الذي سيتم اختياره :

وحيث إن العملية موضوع التبليغ تتعلق باقتناء مجموع أسهم شركة «Sodexo Maroc s.a» من طرف شركة «Newrest Maroc Services s.a»، وبالتالي فهي تشكل تركيزا حسب مدلول المادة 11 من القانون رقم 104.12 :

وحيث إن هذه العملية تخضع لإلزامية التبليغ، لاستيفائها شرطين من الشروط المنصوص عليها بموجب أحكام المادة 12 من القانون رقم 104.12 السالف الذكر وهما : تجاوز سقف رقم المعاملات الإجمالي العالمي وكذا رقم المعاملات الإجمالي المحقق بالمغرب لمجموع المنشآت والمحدد في المادة الثامنة (8) من المرسوم رقم 2.14.652 :

وحيث إن الأطراف المعنية بعملية التركيز، هي :

- الشركة المقتنية «Newrest Maroc Services s.a» وهي شركة مساهمة خاضعة للقانون المغربي، ثم إنشائها سنة 1985 ومملوكة بنسبة 67 % من طرف المجموعة Newrest Holding s.a، تنشط في مجال خدمات المطاعم الجماعية وفي مجال خدمات المطاعم التجارية من خلال علامتي Paul و Illy المتواجدين في مختلف مطارات المملكة، وتمتلك شركة «Newrest Maroc Services s.a» ثلاثة فروع في المغرب وهي :

- شركة «Newrest Wagons-Lits s.a.r.l» وهي شركة تنشط في مجال خدمات الطعام على متن القطارات :

- شركة «ATASA S.A» وهي شركة مساهمة متخصصة في تقديم خدمات الطعام على متن الطائرة :

- شركة «Newrest Santé Maroc s.a» وهي شركة غير نشطة.

- الشركة المسهدة «Sodexo Maroc s.a» وهي شركة مساهمة خاضعة للقانون المغربي، ثم إنشائها سنة 1999 ومملوكة بنسبة 100% من طرف الشركة الفرنسية Sodexo s.a. تنشط هذه الشركة في مجال خدمات المطاعم الجماعية وخدمات إدارة المرافق :

وحيث إنه، حسب ملف التبليغ والتصريحات المدلى بها خلال جلسات الاستماع، فإن عملية التركيز الاقتصادي موضوع التبليغ، تندرج بعد إعلان شركة Sodexo s.a عزمها على الانسحاب من عدة بلدان في شمال وشرق إفريقيا لأسباب استراتيجية، وإعادة تركيز مواردها الإدارية والمالية في الدول التي تتمتع فيها بوجود قوي مثل الولايات المتحدة الأمريكية، وإنجلترا، وفرنسا. وستمكن هذه العملية شركة Newrest Maroc Services من اكتساب خبرة Sodexo Maroc في سوق إدارة المرافق وتطويرها في المغرب. كما صرحت شركة Newrest Maroc Services أن هذه العملية تندرج أيضا في سياق تعرف فيه شركة Sodexo Maroc s.a صعوبات مالية مهمة وبأن

- احتمال وجود حواجز تنظيمية للولوج للسوق في طلبات العروض، لا سيما العمومية منها، كاستلزام التوفر على شهادة نظام إدارة الجودة ISO 9001، وشهادة نظام إدارة السلامة الغذائية ISO 22000، وشهادة نظام إدارة المسؤولية الاجتماعية ISO 26000، والترخيص الصحي للمؤسسات المسلم من قبل المكتب الوطني للسلامة الصحية للمنتجات الغذائية، إذ أن الشروط القبلية المتطلبية في بعض طلبات العروض تقلص تلقائيا من عدد المتنافسين في طلبات العروض، وتحصر المنافسة في عدد قليل منهم؛

- الطابع الشفاف للسوق الذي يسمح للمتنافسين في طلبات العروض من معرفة عدد وهوية الشركات المنافسة، وهو الأمر الذي قد يعزز من إمكانية وجود آثار تنسيقية على مستوى العروض المقدمة، ويزداد هذا الاحتمال بصفة خاصة بالنظر إلى بنية السوق (احتكار الأقلية) مما قد تشجع على هذا النوع من الممارسات باعتبار أن كل مشارك سيكون معنيا بعدم تخفيض الأسعار مغية استفزاز منافسيه في السوق والدخول في حرب أسعار هو في غنى عنها. وهذه الوضعية البنوية قد تؤدي إلى تسهيل أو تكريس أو زيادة فعالية التنسيق الضمني بين الشركات الفاعلة في السوق؛

- بالإضافة إلى هذه العناصر، يتجلى الطابع الشفاف للسوق من جهة أخرى، في وجود بنية تكلفة متقاربة والطابع المتجانس للمنتجات والمعرفة المسبقة بسعر الصفقة، كلها عوامل تسهل التنسيق ما بين المتنافسين ما بعد العملية؛

- القدرات المالية التي يتوفر عليها أهم الفاعلين في السوق تؤهلهم للتنافس على طلبات العروض العمومية المهمة، لا سيما إن لم تكن مقسمة إلى أجزاء، كما أنها تسمح لهم بتحمل الآثار المالية الناتجة عن التأخر المحتمل في الأداء من طرف صاحب المشروع. وكل هذه الإمكانيات تقلص تلقائيا من عدد المتنافسين في طلبات العروض المهمة، وتحصر المنافسة في أهم الفاعلين في السوق،

وبناء على ما سبق أعلاه، وطبقا لأحكام الفقرة الخامسة من المادة 15 من القانون رقم 104.12، فإن التحليل التنافسي الأولي للعملية أبان عن وجود احتمال جدي للمساس بالمنافسة لا سيما على مستوى الآثار التنسيقية المحتملة للعملية، وهو ما يستلزم قيام المجلس بدراسة معمقة لهذه الآثار. وستتطرق الدراسة المعمقة للعملية إلى مجموعة من المحاور، لا سيما النقاط التالية:

وحيث إن التحليل التنافسي لآثار عملية التركيز الحالية، أسفر عن كون سوق خدمات المطاعم الجماعية تتميز بنسبة تركيز مهمة، حيث أن الشركات الأربع الأولى، Proxirest s.a.r.l، وAnsamble Maroc s.a، وNewrest Maroc Services s.a، وSoxedo Maroc s.a تستحوذن على ما يقارب 70% من حصص السوق؛

وحيث إنه بعد إنجاز عملية التركيز الحالية، وباقتنائها للمنافس الثاني في السوق، فإن شركة Newrest Maroc Services s.a ستعزز موقعها داخله بحيث ستراوح الحصة التراكمية للأطراف المعنية تراوح بين [40-50] %، وهي حصة مهمة بالنظر إلى الطابع المتشتمت لخصص سوق المنافسين والتي لا تتجاوز 8% باستثناء شركة Ansamble Maroc s.a والتي تمثل نسبة [25-30] %؛

وحيث إن دراسة التأثيرات التنسيقية لعملية التركيز الاقتصادي تقتضي التأكد مما إن كانت هذه الأخيرة ستؤدي إلى الزيادة من احتمالية تنسيق السلوكيات التجارية لأطراف العملية ومنافسهم بشكل ضمني من خلال إنشاء أو تعزيز وضع مهيمن جماعي، أو إن كان من شأن العملية أن تؤدي إلى تسهيل أو تكريس أو زيادة فعالية التنسيق الضمني بين الشركات الفاعلة في السوق، إما عن طريق تعزيز تنسيق موجود مسبقا، أو من خلال السماح للشركات بالتنسيق على مستوى سياساتهم التجارية (التنسيق لرفع الأسعار، أو للحد من حجم الإنتاج أو لتقويض الابتكار في السوق)؛

وحيث إن التحليل التنافسي الأولي للآثار التنسيقية لعملية التركيز المنجز من طرف مصالح التحقيق، لا سيما على مستوى طلبات العروض العمومية لخدمات المطاعم الجماعية، أسفر عن وجود احتمالية خلق وتعزيز التنسيق بين الشركتين الرائدتين في السوق وهما Ansamble Maroc s.a وSodexo Maroc s.a وكذا منافسهما وذلك للأسباب التالية:

- الطابع المركز للسوق، حيث سينتقل عدد الشركات التي تمثل 70% من حصة السوق من أربع إلى ثلاث شركات فقط، وذلك بعدما تعهدت شركة Ansamble Maroc s.a بضمان استقلالية على مستوى تحديد السياسة التجارية والفصل التنفيذي والإداري والتنظيمي بينها وبين شركة Proxirest s.a.r.l بعد إنجاز العملية المبلغة. وهو ما قد يؤدي إلى خلق وتعزيز الآثار الاحتمالية التنسيقية بين الشركات المنافسة في السوق، لا سيما المنشآت الرائدة داخله؛

## المادة الثانية

يقرر مجلس المنافسة القيام بدراسة معمقة لعملية التركيز الاقتصادي المتعلقة ب تولى شركة «Newrest Maroc Services s.a» المراقبة الحصرية المباشرة عن طريق اقتناء مجموع أسهم رأسمال وحقوق التصويت المرتبطة به المملوكة لشركة «Sodexo Maroc s.a».

تم التداول بشأن هذا القرار خلال الجلسة العامة لمجلس المنافسة المنعقدة بتاريخ 18 من ذي الحجة 1442 (29 يوليو 2021). طبقا لأحكام المادة 14 من القانون رقم 20.13 المتعلق بمجلس المنافسة، وذلك بحضور السيد أحمد رحو رئيسا للجلسة، والسادة جهان بنيوسف، وعبد الغني أسنينة، وعبد اللطيف المقدم، وحسن أبو عبد المجيد، وبن يوسف الصابوني، والهامي عبد الخالق، وعبد اللطيف الحاتمي، ورشيد بنعلي، وسلوى كركري بلقزيز، والعبد محسومي، وبوعزة خراطي بصفتهم أعضاء.

الإمضاءات:

أحمد رحو.

جهان بنيوسف.	عبد الغني أسنينة.
عبد اللطيف المقدم.	حسن أبو عبد المجيد.
بن يوسف الصابوني.	الهامي عبد الخالق.
عبد اللطيف الحاتمي.	رشيد بنعلي.
سلوى كركري بلقزيز.	العبد محسومي.
بوعزة خراطي.	

- تعميق بنية السوق المعنية عبر استجلاء الوضع التنافسي الحقيقي لأطراف العملية ومنافسها في سوق خدمات المطاعم الجماعية حسب طبيعة الطلب (القطاع العام والخاص)، ومدى وجود حواجز لولوج السوق وأثرها على المنافسة :

- القيام باختبار للسوق (test de marché) عبر الاستماع الموسع إلى منافسي أطراف العملية وزبائنهما :

- البت في الآثار التنسيقية المحتملة للعملية المبلغة ومدى تأثيرها على المنافسة في السوق :

- التحقق من مدى وجود عناصر توازن الآثار التنسيقية المحتملة، لا سيما مساهمتهما في التقدم الاقتصادي مساهمة كافية لتعويض الأضرار اللاحقة بالمنافسة إن وجدت، والوضعية المالية للمنشأة المسهدفة، ومدى توفر زبائنها على قوة شرائية مضادة،

قرر ما يلي :

## المادة الأولى

أن ملف تبليغ عملية التركيز المسجلة لدى الأمانة العامة لمجلس المنافسة تحت عدد 049/ع.ت.إ/2021، بتاريخ 8 شوال 1442 (20 ماي 2021)، يستوفي كافة الشروط القانونية.